لانه المتسبب في هلاك نفسه **فصل** في قتال
البغاة جمع باغ والبغي الظلم ومجاوزة الحد سموا
بذلك لظلمهم وعدولهم عن الحق والاصل فيه
آية وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا وليس
فيها ذكر الخروج على الامام صريحا لكنها تشتمل عليه
او تقتضيه لانه اذا طلب القتال لبغي طائفة
على طائفة فللبغي على الامام اولى وهم مسلمون
مخالفون للامام ولو جائرا بان خرجوا عن طاعته
بعدم انقيادهم له او منع حق توجه عليهم كزكاة
بالشروط الآتية **ويقاتل اهل البغي** وجوبا كما استفيد
من الآية المتقدمة وعليه عول علي رضي الله عنه
في قتال صفين والنهروان **بثلاثة شرايط الاول**
**ان يكون لهم منعة** بفتح النون والعين المهملة
اي شوكة بكثرة او قوة ولو بحصن بحيث يمكن معها
مقاومة الامام فيحتاج في ردهم الى الطاعة
لكلفة من بذل مال وتحصيل رجال وهي لا تحصل
الا بمطاع اي متبوع تحصل به قوة لشوكتهم يصدرون
عن رايه اذ لا قوة لمن لا يجمع كلمتهم مطاع فالمطاع
شرط لحصول الشوكة لا انه شرط اخر غير الشوكة
كما يقتضيه عبارة المنهاج ولا يشترط ان يكون فيهم
امام منصوب لان عليا رضي الله عنه قاتل

اهل



اهل الجمل ولا امام لهم واهل صفين قبل نصب امامهم
**والثاني ان يخرجوا عن قبضة الامام** اي طاعته
بانفرادهم ببلدة او قرية او موضع من الصحراء كما نقله
في الروضة واصلها عن جمع وحكى الماوردي الاتفاق
عليه **والثالث ان يكون لهم** في خروجهم عن طاعة
الامام **تاويل سايغ** اي يحتمل من الكتاب او السنة
يستندون اليه لان من خالف بغير تاويل كان معاندا
للحق تنبيه يشترط في التاويل ان يكون فاسدا
لا يقطع بفساده بل يعتقدون به جواز الخروج كتاويل
الخارجين من اهل الجمل وصفين على علي رضي الله عنه
بانه يعرف قتلة عثمان رضي الله عنه ولا يقتص منهم
لمواطئتهم اياهم وتاويل بعض مانعي الزكاة من ابي بكر رضي
الله عنه منعهم اياه لاعتقادهم ان الزكاة انما تعطى
لمن يدعو لهم ورحمة لهم وهو النبي صلى الله عليه وسلم
فمن فقدت فيه الشروط المذكورة بان خرجوا بلا تاويل
كالناجين حق الشرع كالزكاة عنادا او بتاويل يقطع ببطلانه
كتاويل المرتدين اولم يكن لهم شوكة بان كانوا افرادا
يسهل التفرد بهم او ليس فيهم مطاع فليسوا بغاة
لانتفاء حرمتهم فيترتب على افعالهم مقتضاها على
تفصيل في ذي الشوكة يعلم مما ياتي حتى لو تاولوا
بالشوكة واتلفوا شيا ضمنوه مطلقا كقاطع الطريق

Copyright © King Saud University